

المراسيم

مرسوم رقم / ١٤٩ /

بموجب المرسوم رقم / ١٤٩ /

تاريخ ٢٠٠٧/٤/٥ م

المادة ١- يصدق برنامج التعاون في مجال العلوم الزراعية وصناعة المنتجات الزراعية الموقع في دمشق بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٨ من قبل معاون وزير الزراعة والإصلاح الزراعي نيابة عن حكومة الجمهورية العربية السورية والنائب الأول لوزير الزراعة نيابة عن حكومة أوكرانيا

رئيس الجمهورية

بشار الأسد

برنامج تعاون

في مجال العلوم الزراعية وصناعة المنتجات الزراعية

بين

وزارة السياسات الزراعية الأوكرانية ، أكاديمية العلوم الزراعية الأوكرانية

و

وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي في الجمهورية العربية السورية ، الهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية

(٢٠٠٦ - ٢٠١٠)

وزارة السياسات الزراعية الأوكرانية ، أكاديمية العلوم الزراعية الأوكرانية و وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي والهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية في سوريا تقر بأهمية التعاون العلمي التقني انطلاقاً من الاحترام المتبادل والرغبة في تطوير العلاقات التجارية الزراعية المشتركة .

اتفقت على مايلي :

مادة (١) :

يتعاون الطرفان في مجال العلوم الزراعية وبالمواضيع التي تلقى اهتماماً مشتركاً بما فيها : تبادل المصادر الوراثية النباتية والحيوانية .

- تربية أصناف القمح القاسي ذات المحتوى العالي من البروتين .
- تربية محاصيل الخضار (محمية ومكشوفة) والفاكهة .
- إنتاج بذار الشوندر السكري ذات المحتوى العالي من السكر
- تربية وإنتاج بذار النباتات الطبية والعطرية ونقل تقنية استخلاص المواد الفعالة والهرمونات النباتية
- برامج وطرق وقاية النبات بما فيها مكافحة الحيوية
- القيام بتصنيف الأمراض الفيروسية والفطرية والبكتيرية على المستوى الوراثي
- تقنية معاملة وحفظ محاصيل الخضار والفاكهة بما فيها غناب الماندة
- تقنيات زراعة وإنتاج الفطر الزراعي
- استنباط عروق حيوانات زراعية جديدة باستخدام طرق التقانات الحيوية المتطورة ووضع خرائط وراثية للحيوانات الزراعية
- (الأبقار - الأغنام - الماعز)
- تطوير وإنتاج لقاحات ضد الأمراض البكتيرية والفيروسية للحيوانات الزراعية .
- تقنية إنتاج وتربية الأسماك وخاصة السلمون في الظروف الصناعية
- تطوير واستخدام النمذجة الرياضية في ري الحقول الزراعية .
- تقانة المعلومات ومواضيع أخرى باتفاق الطرفين

مادة (٢) :

يتم التوقيع على اتفاقيات خاصة ضمن هذا البرنامج يحدد فيها أوجه التعاون والتمويل والتزامات كل طرف وآلية التنفيذ والتمويل وتعتبر جزء لا يتجزأ من هذا البرنامج بعد تصديقه من الجهات الوصائية أصولاً

مادة (٣) :

يتم تنفيذ التعاون العلمي وفق الآليات التالية :

- تبادل المعارف والمعلومات .
- إعداد وإنجاز مشاريع علمية مشتركة في المواضيع المقترحة ضمن هذا البرنامج
- تبادل عينات البذور ومواد الإكثار
- إنشاء مراكز مشتركة في مجالات (مكافحة المتكاملة للآفات الزراعية - استخدام وسائل تقنية جديدة لتحديد الأثر المتبقي للمبيدات في المنتجات الزراعية والماء والتربة - الوقاية والإنذار والمكافحة لحرائق الغابات - إنتاج بذور وشتول الخضار والفاكهة)
- إقامة مؤتمرات علمية وورشات عمل ودورات تدريبية ومعارض ولقاءات أخرى حسب ما يراه الطرفان
- التنفيذ المشترك للمشاريع الدولية والإقليمية .
- تجهيز وطباعة نتائج الأبحاث والأعمال العلمية المشتركة .
- تدريب وتأهيل الكادر الفني وتبادل الخبراء
- يمكن للطرفين تعديل أو إضافة أي تعاون جديد على أساس الخبرة المكتسبة نتيجة إنجاز هذا البرنامج

مادة (٤) :

- تعتبر نتائج البحث العلمي المشترك ملك للمؤسسات والباحثين الذين شاركوا فيها ويحق لهم استخدامها في الأبحاث القادمة وحسب الاتفاق .
- نشر نتائج الأبحاث بموافقة الطرفين .
- يخضع ضمان الحقوق المالية والقانونية لكل طرف الخاصة بنتائج الأبحاث المشتركة لاتفاق حكومي بين أوكرانيا وسوريا كما يمكن توقيع اتفاقات إضافية عند الضرورة

مادة (٥) :

اتفق الطرفان على أن التبادل المشترك للعلماء والخبراء من أجل تنفيذ الاتفاق ، يتم ضمن شروط محددة للتبادل يتم تحديدها باتفاقيات التبادل حسب ماورد في المادة (٢) وبما يناسب الميزانية السنوية المعتمدة لذلك . والذي ستم دراسته في هذه الاتفاقات

مادة (٦) :

تبحث العلاقات التجارية للطرفين في :

- ١- نوعية وكمية المنتجات الزراعية القابلة للتصدير والاستيراد لكل طرف .
- ٢- إجراء التحاليل لنوعية الحبوب في الصوامع (المستودعات) وفق قوانين وأنظمة الحجر الصحي المعمول بها في البلدين .
- ٣- تطبيق أنظمة الحجر الصحي للمنتجات المعدة للتصدير .
- ٤- تأمين التمويل

مادة (٧) :

يجتمع ممثلو الطرفين لمناقشة مواضيع التعاون ونتائج الأبحاث المشتركة في أوكرانيا وسوريا بشكل متبادل وفي موعداً يتم الاتفاق عليه عبر القنوات الدبلوماسية مع مراعاة :

ألا يخرق هذا البرنامج حقوق والتزامات الطرفين الناشئة عن اتفاقيات دولية هما فيها أطراف متعاقدة - حل الاختلاف في وجهات النظر المتعلقة بتنفيذ هذا البرنامج من خلال التشاور بين الطرفين

مادة (٨) :

يمكن تعديل هذا البرنامج بموافقة الطرفين على أن تكون هذه التعديلات على شكل ملحق مكتوب وتصبح جزء لا يتجزأ من الاتفاقية

مادة (٩) :

يتعامل الطرفان مع هذا البرنامج وفق القوانين والتشريعات النافذة بين البلدين ويحق لكل طرف إيقاف هذا البرنامج بموجب رسالة رسمية مكتوبة للطرف الآخر وقبل ثلاثة أشهر .

مادة (١٠) :

يصبح هذا البرنامج ساري المفعول اعتباراً من أول شهر الذي يلي تاريخ تبادل الإشعارات التي تبين استكمال إجراءات المصادقة القانونية على البرنامج في كلا البلدين ويبقى صالحاً لمدة خمس سنوات حرر ووقع في دمشق بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٨ على نسختين أصليتين باللغات العربية والأوكرانية والإنكليزية ولكل منها ذات القوة وفي حال الاختلاف في التفسير تعتمد النسخة الإنكليزية